

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩)

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

ينقل السيد / مأذون محمد لبيب المرصفى - الرئيس من القمة (أ) بمحكمة قنا الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية تعادل درجة وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ المحرم سنة ١٤٣٠

(الموافق ١٢ يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

**حسنى مبارك**